

## مجلس الخدمة المدنية

### قرار

رقم ٢٠١٣/٢

### بتعديل بعض أحكام

### اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية

استناداً إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/١٢٠ ،  
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الصادرة بالقرار رقم ٢٠١٠/٩ ،  
وإلى قرار مجلس الخدمة المدنية الصادر بجلسته رقم ٢٠١٢/٤ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/١٢/٢ م ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

### المادة الأولى

يلغى البند رقم (٣) من المادة (٨١) من اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية  
المشار إليها .

### المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ٩ من جمادى الثانية ١٤٣٤ هـ

الموافق : ٢٠ من ابريل ٢٠١٣ م

خالد بن هلال بن سعود البوسعيدي

رئيس مجلس الخدمة المدنية